

## القرار 2676 (2023)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته 9278، المعقودة في 8 آذار/مارس 2023

إن مجلس الأمن،

إنه يشير إلى قراراته السابقة المتعلقة بالسودان، ولا سيما القرارات 1591 (2005) و 1651 (2005) و 1665 (2006) و 1672 (2006) و 1713 (2006) و 1779 (2007) و 1841 (2008) و 1891 (2009) و 1945 (2010) و 1982 (2011) و 2035 (2012) و 2091 (2013) و 2138 (2014) و 2200 (2015) و 2265 (2016) و 2340 (2017) و 2400 (2018) و 2455 (2019) و 2508 (2020) و 2562 (2021) و 2620 (2022)، مستكملةً بالقرار 2664 (2022)، وإلى بيانه الرئاسي المؤرخ 11 كانون الأول/ديسمبر 2018 (S/PRST/2018/19)، وبياناته الصحفية،

وإنه يشير إلى توقيع حكومة السودان والجبهة الثورية السودانية وحركة تحرير السودان - جناح مني مناوي على اتفاق جوبا للسلام في جوبا في 3 تشرين الأول/أكتوبر 2020، الذي يمثل فرصة هامة لتحقيق سلام شامل ومستدام في السودان ومعلما هاما نحو مستقبل ينعم فيه السودان بالسلام والاستقرار والديمقراطية والرخاء،

وإنه يشجع الأطراف الموقعة على اتفاق السلام على التعجيل بعملية التنفيذ الكامل، وإنه يلاحظ أن اتفاق السلام ينص على دور محدد للأمم المتحدة في دعم تنفيذ أحكامه،

وإنه يحث الأطراف التي لم تنضم بعد إلى عملية السلام مع حكومة السودان على أن تفعل ذلك فورا وبشكل بناء ودون شروط مسبقة من أجل الإسراع باختتام المفاوضات بشأن اتفاق سلام شامل، وإنه يدعو جميع الجهات الفاعلة الدولية إلى مواصلة تشجيع الأطراف غير المشاركة في هذا الصدد،

وإنه يؤكد من جديد المسؤولية الرئيسية لحكومة السودان عن حماية المدنيين في جميع أنحاء أراضيها، وإنه يدرك في هذا الصدد الخطة الوطنية لحماية المدنيين التي وضعتها حكومة السودان (S/2020/429) وبرنامج جمع الأسلحة،

وإنه يرحب بإنشاء لجان قطاعية، ولجنة وقف إطلاق النار الدائم، واللجنة العسكرية العليا المشتركة للترتيبات الأمنية، وبتخرُّج الدفعة الأولى من قوة حفظ الأمن في دارفور، وإنه يحيط علما بتجديد وقف إطلاق النار في جميع أنحاء جمهورية السودان على جميع الجبهات وبالنسبة إلى كل الجماعات، وإنه يعرب



عن القلق من تدهور الحالة الإنسانية في دارفور وتدهور الحالة الأمنية في مناطق من دارفور، لأسباب من ضمنها تصاعد العنف الطائفي وتزايد انتشار الأسلحة والذخائر، **وإنه يؤكد** الحاجة إلى تكثيف جهود بناء السلام في دارفور، وتجنب السقوط مجدداً في وهدة النزاع، والتخفيف من حدة المخاطر التي يتعرض لها السكان من جراء عوامل من ضمنها التهديدات التي يتعرض لها المدنيون في دارفور، والعنف الطائفي، وانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإساءة استخدامها، وما تتعرض له حقوق الإنسان من انتهاكات وتجاوزات، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني، وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، والنزوح المستمر،

**وإنه يشير مع القلق** إلى تقارير فريق الخبراء المعني بالسودان التي تفيد بأن جهات فاعلة مسلحة تقوم بحملات تجنيد شرسية، **وإنه يشجع** حكومة السودان على اتخاذ المزيد من الخطوات للتعجيل بعملية التنفيذ الكامل لاتفاق جوبا للسلام، بما في ذلك عن طريق إنشاء المفوضية الإقليمية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في دارفور، مع مكاتب فرعية في ولايات دارفور الخمس، والبدء في تسريع عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وفقاً لاتفاق جوبا للسلام، وتوسيع نطاق الدعم المقدم إلى اللجنة الدائمة لوقف إطلاق النار، وتفعيل اللجنة الفنية المتخصصة المشتركة،

**وإنه يرحب** بتوقيع الاتفاق السياسي الإطاري للسودان في 5 كانون الأول/ديسمبر 2022 باعتبار ذلك خطوة أساسية نحو تشكيل حكومة بقيادة مدنية وتحديد الترتيبات الدستورية التي سيعمل بها السودان خلال فترة انتقالية تتوج بإجراء الانتخابات، **وإنه يشيد** بالآلية الثلاثية لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة لتدعيم المساعدة خلال الفترة الانتقالية في السودان والاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية (إيغاد)، على دعمها لجهود السودان الرامية إلى استعادة تسوية سياسية دائمة وشاملة وديمقراطية في السودان، **وإنه يهيب** بجميع الجهات صاحبة المصلحة إلى إعادة تأكيد التزامها بالعملية الانتقالية في السودان من أجل تحقيق تطلعات الشعب السوداني إلى مستقبل لا يهشم فيه أحد ويسوده السلام والاستقرار والديمقراطية والرخاء، **وإنه يؤكد من جديد** استعداده لدعم السودان في هذا الصدد،

**وإنه يشجع** من لم ينضم بعد إلى الاتفاق السياسي الإطاري للسودان من الموقعين على اتفاق جوبا للسلام وغيرهم من المعارضين السياسيين من دارفور على القيام بخطوة بناءة والانضمام إلى الاتفاق،

**وإنه يشدد** على ضرورة أن تكفل حكومة السودان المساءلة عما تتعرض له حقوق الإنسان من انتهاكات وتجاوزات وعن انتهاكات القانون الإنساني الدولي، **وإنه يرحب** بأحكام الاتفاق السياسي الإطاري للسودان التي تلزم الحكومة ببرنامج شامل لتحقيق العدالة الانتقالية وبتأخذ تدابير من أجل المساءلة في هذا الصدد،

**وإنه يشير** إلى التقرير النهائي لفريق الخبراء المعني بالسودان (S/2023/93)،

**وإنه يحيط علماً** بتقرير الأمين المؤرخ 31 تموز/يوليه 2021 (S/2021/696) على النحو المطلوب في الفقرة 5 من قراره 2562 (2021)، الذي يقدم استعراضاً للحالة في دارفور والمؤشرات المرجعية لتقييم التدابير المتعلقة بدارفور،

**وإنه يؤكد** أن ما يُشار إليه في الفقرة 1 من تدابير التعامل مع الحالة في دارفور ليست موجهة ضد حكومة السودان،

**وإنه يقرر** أن الحالة في السودان لا تزال تشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين في المنطقة،

**واند يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،**

1 - **يشير** إلى التدابير المفروضة بموجب الفقرتين 7 و 8 من القرار 1556 (2004)، بصيغتها المعدلة بالفقرة 7 من القرار 1591 (2005)، والفقرة 4 من القرار 2035 (2012)، وإلى معايير الإدراج في قائمة الجزاءات والتدابير المفروضة بموجب الفقرات الفرعية (ج) و (د) و (هـ) من الفقرة 3 من القرار 1591 (2005)، بصيغتها المعدلة بالفقرة 3 من القرار 2035 (2012)، وأحكام الفقرتين الفرعيتين (و) و (ز) من الفقرة 3 من القرار 1591 (2005)، والفقرة 9 من القرار 1556 (2004)، والفقرة 4 من القرار 2035 (2012)، **ويقرر** أن يؤكد من جديد هذه التدابير ويجدها حتى 12 أيلول/سبتمبر 2024، وأن يتخذ قرارا بشأن تجديدها مرة أخرى في موعد أقصاه 12 أيلول/سبتمبر 2024؛

2 - **يقرر** أن يمدد حتى 12 آذار/مارس 2024 ولاية فريق الخبراء المعين أصلا بموجب القرار 1591 (2005) والذي سبق تمديد مهمته بموجب القرارات 1779 (2007) و 1841 (2008) و 1945 (2010) و 2035 (2012) و 2138 (2014) و 2200 (2015) و 2265 (2016) و 2340 (2017) و 2400 (2018) و 2455 (2019) و 2508 (2020) و 2562 (2021) و 2620 (2022)، **ويعيد تأكيد** ولاية فريق الخبراء على النحو المنصوص عليه في القرارات 1591 (2005) و 1779 (2007) و 1841 (2008) و 1945 (2010) و 2035 (2012) و 2138 (2014) و 2200 (2015) و 2265 (2016) و 2340 (2017) و 2400 (2018) و 2455 (2019) و 2508 (2020) و 2562 (2021) و 2620 (2022)، **ويطلب** إلى فريق الخبراء أن يقدم إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1591 (2005) بشأن السودان ("اللجنة" فيما بعده) تقريرا مرحليا عن أنشطته في موعد أقصاه 12 آب/أغسطس 2023، وأن يقدم إلى المجلس تقريرا نهائيا، بعد مناقشته مع اللجنة، بحلول 13 كانون الثاني/يناير 2024 يضمه استنتاجاته وتوصياته، **ويطلب كذلك** إلى فريق الخبراء أن يوافي اللجنة كل ثلاثة أشهر بمعلومات عن مستجدات أنشطته، بما في ذلك ما يتعلق منها بسفر الفريق، وعن تنفيذ الفقرة 10 من القرار 1945 (2010) وجدواها، **ويعرب عن اعتزاه** استعراض الولاية واتخاذ الإجراء المناسب بشأن مواصلة تمديدها وذلك في موعد لا يتجاوز 12 شباط/فبراير 2024؛

3 - **يشير** إلى الفقرة 3 (أ) '5' من قرار مجلس الأمن 1591 (2005) **ويطلب** إلى حكومة السودان أن تقدم طلبات إلى اللجنة لتتظر فيها، وأن توافق، عند الاقتضاء، موافقة مسبقة على نقل المعدات والإمدادات العسكرية إلى منطقة دارفور، لا سيما في سياق تنفيذ اتفاق جوبا للسلام، وفقا للفقرة 7 من القرار 1591 (2005)، على النحو الموضح والمستكمل في الفقرة 8 من القرار 1945 (2010) والفقرة 4 من القرار 2035 (2012)؛

4 - **يعرب عن اعتزاه** استعراض التدابير التي تقرر تجديدها في الفقرة 1، في موعد أقصاه 12 شباط/فبراير 2024، وذلك من خلال جملة أمور منها تعديل تلك التدابير أو وقفها أو رفعها تدريجيا، في ضوء التقدم الذي تحرزه حكومة السودان في النقطتين المرجعيتين 2 و 3 والأهداف ذات الصلة، على النحو المبين في الفرع الرابع من تقرير الأمين العام المؤرخ 31 تموز/يوليه 2021 (S/2021/696)، وفي ضوء التقرير المرحلي المقبل لفريق الخبراء الذي يحين موعده بحلول 12 آب/أغسطس 2022، وكذلك التقرير النهائي للفريق الذي يحين موعده بحلول 13 كانون الثاني/يناير 2024، مع مراعاة قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالموضوع؛

5 - **يطلب** في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يجري، بالتنسيق وثيق مع فريق الخبراء، في موعد أقصاه 1 كانون الأول/ديسمبر 2023، تقييما للتقدم المحرز في النقطتين المرجعيتين الرئيسيتين المحددتين في الفقرة أعلاه، **ويطلب** إلى حكومة السودان أن تقدم إلى اللجنة، في موعد أقصاه 1 كانون الأول/ديسمبر 2023، تقريرا عن التقدم المحرز في النقطتين المرجعيتين الرئيسيتين المحددتين في الفقرة أعلاه؛

6 - **يقرر** أن يبقي المسألة قيد نظره.